

قرار رئيس مجلس الوزراء

رقم ١١٦٤ لسنة ٢٠١٥

رئيس مجلس الوزراء

بعد الاطلاع على الدستور؛

وعلى قانون نظام الإدارة المحلية الصادر بالقانون رقم ٤٣ لسنة ١٩٧٩ وتعديلاته؛

وعلى المرسوم بقانون رقم ١١٦ لسنة ٢٠١١ بحل المجالس الشعبية المحلية؛

وعلى طلب محافظ الشرقية؛

وعلى ما عرضه وزير التنمية المحلية؛

قرر:

(المادة الأولى)

يتم تخصيص قطعة أرض أملاك دولة مساحة ٢٢٨٦م^٢ ملك مجلس مدينة بلبيس داخل الحيز العمرانى بمحافظة الشرقية لصالح مديرية التربية والتعليم ، بالمجان ، لإقامة مدرسة تجريبية عليها ، وحدود الأرض كما يلى :

الحد البحرى : شارع عرض ١٠ أمتار بطول ٨٥ متراً .

الحد القبلى : شارع عرض ١٠ أمتار بطول ٨٥ متراً .

الحد الشرقي : بجوار القطعتين رقمي (١٦٢، ١٦٣) بطول ٢٧ متراً .

الحد الغربى : شارع ١٠ أمتار ثم باقى قطع التقسيم بطول ٢٠ متراً .

(المادة الثانية)

ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية ، وعلى الجهات المختصة تنفيذه .

صدر برئاسة مجلس الوزراء في ٢٠ رجب سنة ١٤٣٦ هـ

(الموافق ٩ مايو سنة ٢٠١٥ م) .

رئيس مجلس الوزراء

مهندس / إبراهيم محلب